



Distr.  
LIMITED

FCCC/CP/1995/L.8/Rev.1  
5 April 1995  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف  
الدورة الأولى

برلين، ٢٨ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥

البند ٦(ج) من جدول الأعمال

### الانتهاء من النظر في المسائل المعلقة واعتماد المقررات

مشروع مقرر مقدم من رئيس اللجنة الجامعية في إطار البند ٥(د)،<sup>٤</sup>  
من جدول الأعمال

توصي اللجنة الجامعية مؤتمر الأطراف باعتماد المقرر التالي:

تسمية أمانة دائمة واتخاذ الترتيبات لعماريستها عملها:  
التمويل الطوعي الآخر لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى الفقرتين ١٥ و ١٦ من الإجراءات المالية لمؤتمر الأطراف<sup>(١)</sup>.

وقد نظر في تقدير الاحتياجات من التمويل الطوعي الآخر لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦  
(FCCC/CP/1995/5/Add.2)

-  
يدعو الأطراف إلى تقديم تبرعات لصندوق المشاركة الخاص، المشار إليه في الفقرة ١٥ من الإجراءات المالية، من أجل تلبية احتياجات تقدر بـ ٢٧٧٠٩٩٠ دولاً في عام ١٩٩٦ (منه مصروفات عامة قدرها ٣١٨٧٩٠ دولاً) و ٢٠٤٩٥٩٠ دولاً (منه مصروفات عامة قدرها ٢٢٥٧٩٠ دولاً) في عام ١٩٩٧.

(١) انظر A/AC.237/91/Add.1, الاستنتاج (ك).  
(A) TXL.95-202

-٢ يدعو كذلك الأطراف إلى تقديم تبرعات لتلبية احتياجات أمانة الاتفاقية من التمويل الطوعي الآخر وقدرها ٤٦٠ ٣١٠ ١ دولاراً (منها مصروفات عامة قدرها ١٥٠ ٧٦٠ دولاراً) في عام ١٩٩٦ و ٣٧٠ ٤٥١ ١ دولاراً (منها مصروفات عامة قدرها ١٦٦ ٩٧٠ دولاراً) في عام ١٩٩٧؛

-٣ يطلب من رئيس الأمانة أن يقدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف بشأن حالة التبرعات وأن يقترح أي تعديلات قد يلزم إدخالها على التمويل الطوعي للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

-----